

## سنن ابن ماجه

2366 - حدثنا أيوب بن محنمد الرقي . ثنا معمر بن سليمان . ح و حدثنا محمد بن يحيى .  
ثنا يزيد بن هارون قالا ثنا حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول  
الله ﷺ .

. ( أخيه على عمر ذي ولا الإسلام في ولا محدود لاخائنة و خائن شهادة تجوز لا ) Y  
في الزوائد في إسناده حجاج بن أرطاة وكان يدلس وقد رواه بالعنعنة . ورواه الترمذي عن  
عائشة Bها .

[ ش - ( ذي عمر ) الغمر هو الحقد والعداوة . [ K حسن